

## حقوق الانسان في الاسلام بين التأصيل والتطبيق من وحي النبوة الى عدالة علي

م. د دعاء مهدي فرحان مديرة تربية القادسية

[duaa.mahd@mu.edu.iq](mailto:duaa.mahd@mu.edu.iq)

### المخلص

تسعى هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على مفهوم حقوق الإنسان في الفكر الإسلامي ، من خلال تتبع الجذور التأصيلية لهذه الحقوق في النصوص القرآنية والسنة النبوية ، وتحليل كيفية تجسيدها وتطبيقها عملياً في سيرة النبي محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، ودولة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام.

تتعلق الدراسة من فرضية مفادها أن الإسلام لم يطرح حقوق الإنسان كمجرد شعارات نظرية ، بل قدم لها منظومة متكاملة تمثلت في مبادئ العدل، والحرية ، والكرامة، والمساواة، وغيرها من الحقوق الحياتية ، ضمن إطار أخلاقي وتشريعي متماسك ، وقد تجلت هذه الحقوق في التطبيق العملي من خلال مواقف النبي عليه الصلاة والسلام في بناء المجتمع المدني في المدينة ، وتعاملاته مع المسلمين وغير المسلمين ، وكذلك في سياسة الإمام علي القائمة على العدل الاجتماعي وحفظ كرامة الإنسان ، حتى في ظل التحديات السياسية والصراعات الداخلية.

تتناول الدراسة بالتحليل النماذج التاريخية التي مثلت تطبيق هذه الحقوق ، وتناقش مدى نجاح التجربة الإسلامية الأولى في تحقيق التوازن بين القيم الروحية والحقوق المدنية ، كما تقارن بين الأسس الفكرية لحقوق الإنسان في الإسلام وبعض المفاهيم المعاصرة ، بهدف إبراز أصالة هذه المبادئ وقدرتها على الإسهام في معالجة قضايا الإنسان المعاصر .

الكلمات المفتاحية : الفكر الإسلامي ، التأصيل الشرعي ، العدل في الإسلام ، التسامح

الديني ، حقوق الإنسان

**Abstract**

This study aims to shed light on the concept of human rights in Islamic thought, by tracing the foundational roots of these rights in the Qur'anic texts and the Sunnah of the Prophet Muhammad, and analyzing how they were embodied and practically applied in the life of the Prophet Muhammad and the government of Imam Ali AS. The study starts with the hypothesis that Islam did not present human rights as mere theoretical slogans, but provided a comprehensive system based on principles of justice, freedom, dignity, equality, the right to life, and others, within a coherent ethical and legislative framework. These rights were practically implemented through the Prophet's (PBUH) actions in building a civil society in Medina, his dealings with Muslims and non-Muslims, and also through Imam Ali's (AS) policy of social justice and the preservation of human dignity, even amid political challenges and internal conflicts.

The study analyzes historical examples that represented the application of these rights, discussing the success of the early Islamic experience in achieving a balance between spiritual values and civil rights. It also compares the intellectual foundations of human rights in Islam with contemporary concepts, aiming to highlight the authenticity of these principles and their potential to contribute to addressing the issues of contemporary humanity.

**Keywords:** Islamic thought, legal foundation, justice in Islam, religious tolerance, human rights

## المقدمة

الحمد لله الذي جعل من العدالة ميزاناً ومن الكرامة شرفاً ومن الحرية قوةً تحرر الإنسان من كل قيد ، والصلاة والسلام على رسول الإنسانية ومرشد البشرية محمد الحق والعدل الذي علمنا أن الحق لا يضام ، وأن العدل لا يغيب ، وأن الإنسان هو المقياس الذي ينبغي أن تُبنى عليه كل القيم .

تعد حقوق الإنسان من القضايا الجوهرية التي شغلت الفكر البشري منذ العصور القديمة وحتى العصر الحديث ، ومع ظهور الإسلام قدمت الشريعة الإسلامية تصورات متكاملة حول حقوق الإنسان ، والتي لم تقتصر على كونها حقاً نظرية ، بل تحولت إلى نظام تشريعي

متكامل تم تطبيقه عملياً في حياة النبي محمد " صلى الله عليه واله وسلم " ، والخلفاء الراشدين ، يعتبر هذا النظام من أقدم الأنظمة التي تعترف بحقوق الإنسان ، إذ أكد على حماية الحياة ، الحرية ، المساواة ، وكرامة الإنسان بشكل عام .

تناول هذا البحث حقوق الإنسان في الفكر الإسلامي وتطبيقاتها العملية خلال العصور الإسلامية الأولى ، من خلال دراسة سيرة النبي محمد عليه الصلاة والسلام ، ودولة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام باعتبارهما أبرز نموذجين لتطبيق العدالة والحقوق في الإسلام ، يهدف البحث إلى دراسة التأصيل الشرعي لحقوق الإنسان في النصوص الإسلامية وكيف تم تطبيقها عملياً خلال هذه الحقبة الزمنية .

تكمن أهمية هذا البحث في إبراز الدور المحوري الذي لعبه الفكر الإسلامي في تأسيس مبادئ حقوق الإنسان ، وكيفية تجسيدها على أرض الواقع ، وكذلك في تقديم نموذج تاريخي يمكن الاستفادة منه في فهم تطبيقات الحقوق الإنسانية في المجتمع الإسلامي ، كما تهدف الدراسة إلى إعادة النظر في تطبيقات حقوق الإنسان في العصور الإسلامية المختلفة ، بعيداً عن المفاهيم المعاصرة ، مع التركيز على السيرة النبوية والخلفاء الراشدين كأثلة تطبيقية .

كما تهدف الى التأصيل الشرعي لحقوق الإنسان في الإسلام من خلال دراسة المصادر الإسلامية التي تناولت حقوق الإنسان وتوضيح كيفية فهم هذه الحقوق وفقاً للقرآن الكريم والسنة النبوية ، وكذلك تطبيق حقوق الإنسان في العصور الإسلامية وتحليل تطبيقات هذه الحقوق في نهج النبوة وعدالة علي .

ودراسة مقارنة بين ممارسات العصور الإسلامية لتطبيق حقوق الإنسان في العصور الإسلامية المختلفة ، وإبراز دور الشريعة الإسلامية في حماية حقوق الإنسان وتتبع كيفية تطبيق الشريعة في سياقات تاريخية مختلفة من خلال حكمة المسلمين .

تطرقنا في المبحث الأول الى المفهوم اللغوي والاصطلاحي للحقوق وايضاح تجلياتها في المجتمع العربي قبل الإسلام وتبيان كيف تطور مفهوم حقوق الإنسان ، وقارنا بين التعريفات النظرية له وبين واقع العرب قبل الإسلام ، مما يمهد لفهم كيف جاء الإسلام ليعيد تنظيم هذه الحقوق ضمن منظومة شاملة وعادلة .

اما في المبحث الثاني تناولنا المرجعية القرآنية والنبوية لحقوق الإنسان ودراسة التأصيل الفكري من خلال السيرة النبوية ، وضحنا فيه مفهوم الحقوق من منظور قرآني ونبوي ، والى

آيات قرآنية مؤسسة للحقوق الانسانية ، والمرجعية النبوية لهذه الحقوق ، وتبيان كيف شكل المنهج النبوي نموذجاً علمياً لحفظ هذه الحقوق ، كما تطرقنا الى تجليات حقوق الانسان وتطبيقاتها في عهد الخلفاء الراشدين ( ابو بكر ، عمر ، عثمان )

وفي المبحث الثالث تكلمنا عن التأصيل الفكري والتطبيق العملي لحقوق الإنسان في عهد الامام علي " عليه السلام " وايضاح كيف طبق الإمام علي العدالة وحقوق الإنسان في فترة حكمه ، مع التركيز على اهتمامه بحماية حقوق الرعية وتحقيق المساواة بين الأفراد ، ونسعى إلى الإجابة على مجموعة من الإشكاليات ، أبرزها الأسس التي قام عليها تصور الإمام علي عليه السلام لحقوق الإنسان؟ وايضاح كيف طبق تلك الحقوق في سياسته الداخلية والخارجية ؟ وما مدى توافق فكره مع المفاهيم الحديثة لحقوق الإنسان؟ وهل يمكن اعتماد تجربته كنموذج إسلامي أصيل في بناء دولة قائمة على احترام الإنسان وحقوقه ؟

ختم البحث بتقديم نتائج مناقشة هذه المباحث ، والتركيز على كيفية تأثير الفكر الإسلامي في حماية حقوق الإنسان في العصور الإسلامية الأولى ، وتقديم توصيات بخصوص أهمية الاستفادة من هذا التراث في معالجة قضايا حقوق الإنسان في العصر الحديث .

**المبحث الاول : المفهوم اللغوي والاصطلاحي وتجلياتها في المجتمع العربي قبل الإسلام**

يعد مفهوم حقوق الإنسان من المفاهيم المحورية في الفكر الإنساني ، وقد شغل حيزاً واسعاً في الدراسات القانونية والاجتماعية والدينية ، ولإحاطة الشاملة بهذا المفهوم ، يجدر التوقف عند تعريفه من الناحيتين اللغوية والاصطلاحية ، ثم تتبع ملامح وجوده أو غيابه في المجتمعات القديمة ، ومنها المجتمع العربي قبل الإسلام ، الذي تميز ببنية قبلية ونظام عرفي خاص .

**حقوق الإنسان لغةً :** الحق في اللغة العربية يدل على الثبات والوجوب وعدم الجواز في الإنكار ويقال له حق عليه ، والحقوق هي جمع حق ، والح يعنى الثابت، والواجب ، أي وجب له عليه واجب لا ينكر<sup>(١)</sup> والإنسان يقصد به الفرد من بني آدم ، من حيث هو كائن عاقل مكلف وعليه، فإن حقوق الإنسان لغة تعني " ما يثبت للإنسان من واجبات لا يجوز إنكارها أو التعدي عليها، بوصفه إنساناً"<sup>(٢)</sup>

**حقوق الإنسان اصطلاحاً :** تعرف بأنها مجموعة من الحقوق الأساسية التي تمنح لكل فرد بمجرد كونه إنساناً، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي

أو الأصل الاجتماعي، وهي حقوق لازمة لكرامته وحرية ونمائه ، ومن أبرز هذه الحقوق ، هو الحق في الحياة ، الحق في الحرية والأمان ، والحق في التعليم ، الحق في التعبير ، الحق في العدالة والمساواة أمام القانون<sup>(٣)</sup>

المفهوم الغربي لحقوق الإنسان : تمثلت المرجعية في الفكر الفلسفي الغربي ، خاصة عصر التنوير جون لوك، روسو، هوبز، والوثائق التأسيسية مثل الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن ١٧٨٩ ، والإعلان الأمريكي للاستقلال ١٧٧٦ ، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ م ، و الركائز الأساسية المتمثلة بكرامة الإنسان بوصفه كائناً مستقلاً ، والحرية الفردية والمساواة أمام القانون ، وسيادة القانون وفصل السلطات ، وحماية الحريات الدينية والفكرية والجنسية والسياسية<sup>(٤)</sup> اما بالنسبة لطبيعة الحقوق فهي حقوق فردية وعالمية ، يفترض أن تنطبق على كل البشر ، غير مرتبطة بدين أو ثقافة ، بل بالانتماء الإنساني وحده ، والانتقادات تغليب الفردية على القيم الجماعية ، وتجاهل الخصوصيات الثقافية للشعوب غير الغربية ، ازدواجية في التطبيق على مستوى السياسة الدولية .

## حقوق الإنسان عند العرب قبل الإسلام

شكلت حقوق الإنسان عبر العصور مقياساً لمدى رقي المجتمعات وعدالتها ، إذ تعبر عن القيم الأخلاقية والاجتماعية التي تحكم علاقة الفرد بغيره وبالسلطة ، وفي هذا المبحث نسلط الضوء على حقوق الإنسان كما تجلت في حياة العرب قبل الإسلام ، والوقوف كذلك عند مظاهر الظلم وانتهاك الحقوق ، مثل مكانة المرأة والتمييز الطبقي وسلب حق حرية الرأي والتعبير والمعتقد ، فبين الإنصاف في بعض الأعراف، والجور في ممارسات أخرى ، تتضح صورة مركبة لمجتمع كان على أعتاب تحول جذري مع بزوغ نور الإسلام .

بالنسبة لمكانة المرأة والتمييز الطبقي في المجتمع الجاهلي ، فقد كان للمرأة أدواراً بارزة ومؤثرة في مجالات متعددة عند عرب قبل الإسلام ، منها في الجانب السياسي المتمثل في دور زنوبيا ملكة تدمر، وبلقيس ملكة سبأ ، اللتين كان لهما دور قيادي في إدارة شؤون دولتيهما<sup>(٥)</sup>

وفي الأدب والشعر مثل الخنساء وجليلة بنت مرة، اللتين تميزتا بالفصاحة والتأثير في الساحة الأدبية ، وفي الجانب الاقتصادي مثل السيدة خديجة بنت خويلد التي كانت من أبرز نساء قريش في التجارة والاستقلال المالي<sup>(٦)</sup> فقد تعرضت المرأة في بعض قبائل الجاهلية لصور متعددة من الظلم والانتهاك ، تبعاً للأعراف القبلية ، وكان أبرزها ظاهرة الوأد دفن المولودة وهي حية خشية العار أو الفقر، وهو ما يعد انتهاكاً صريحاً لحقها في الحياة ، كما كانت المرأة غالباً

محرومة من حقها في التعليم، والميراث والاستقلال الذاتي، واعتبرت في بعض الأعراف مجرد ملك للرجل ، ثم جاء الإسلام ليعيد للمرأة مكانتها وحقوقها، مؤكداً كرامتها الإنسانية، كما في قوله تعالى " وإذا الموءودة سئلت، بأي ذنب قتلت " (٧) في إدانة صريحة لهذه الممارسات ، وترسيخ لمبدأ حق المرأة في الحياة والكرامة .

المجتمع العربي قبل الإسلام طبقاً سادة وعبيد ، وان التمييز بين الحر والعبد كان شائعاً ، وينظر إليهم على أنهم أقل شأناً منهم ، فقد كانت العبودية نظاماً اجتماعياً مقبولاً ، فقد كانوا بلا حقوق تقريباً يباعون ويشتررون (٨) فالطبقية واضحة سادة وموالي ، والعصبية القبلية كانت تحكم الحقوق والعلاقات .

وان هناك غياب في المساواة القانونية ، فلم يكن هناك قانون موحد يطبق على الجميع ، بل كانت الحقوق تمنح على أساس النسب والمكانة القبلية ، ما جعل العدالة خاضعة للنفوذ لا للإنصاف ، وكانت القيود والانتهاكات الثأر القبلي منتشرة ، والتمييز الطبقي والعنصري (٩) العبد لا يساوي الحر كما اسلفنا الذكر .

العرب قبل الإسلام لم يكن لديهم منظومة مكتوبة لحقوق الإنسان ، إلا أن بعض القيم الأخلاقية والسلوكيات الاجتماعية أظهرت جوانب من هذه الحقوق ، وإن كانت محدودة وغير شاملة (١٠) وقد تجلى ذلك في عدة جوانب أهمها الكرم والوفاء بالعهد والشورى ، كما عرفوا العرب بحماية المستجير، والدفاع عن المظلوم ، ومن شواهد ذلك حلف الفضول ، الذي تعاهد فيه رجال من قريش على نصرته من ظلم في مكة ، ومن هنا يتضح لنا ان المجتمع الجاهلي كان مجتمعاً مركباً ومعقداً ، امتلك منظومة من القيم الأخلاقية (١١) لكنها لم تكن تمارس على أساس حقوق إنسانية شاملة ومضمونة ، وهكذا نلاحظ ان الحقوق الإنسانية في النظام القبلي والعرفي ، وليس دينياً أو تشريعياً عالمياً ، تحكمه الأعراف والتقاليد والمروءة والكرم ، وان الحقوق في الجاهلية ، حقوق مقيدة ومجزأة الى حق القبيلة مقدم على حق الفرد ، اما بالنسبة للمرأة فقد كانت غالباً بلا حقوق تورث، وتوأد أحياناً، يتبين أن حقوق الإنسان عند العرب قبل الإسلام كانت انتقائية ومحدودة (١٢) خاضعة لسلطة القبيلة والمكانة الاجتماعية .

يتضح مما تقدم ان المجتمع العربي قبل الإسلام كان مجتمعاً مركباً ومعقداً، امتلك منظومة من القيم الأخلاقية، لكنها لم تمارس على أساس حقوق إنسانية شاملة ومضمونة ، وجدت ممارسات إيجابية مثل الكرم، حماية الجار، الوفاء بالعهد، والشورى، وهذه تُعد قيماً أخلاقية نبيلة، ولكن لم تطبق على الجميع ، بل كانت مرتبطة بالقبيلة، النسب، أو الطبقة

الاجتماعية ، وكانت جزئية وانتقائية، تحكم بالعرف والتقاليد ، وليس على أساس مبدأ المساواة بين جميع البشر .

وان مفهوم حقوق الإنسان الحديث يقوم على العمومية اي أن لكل إنسان حقوقاً بصرف النظر عن أصله أو وضعه ، وعلى الثبات القانوني فالحقوق لا تتغير بحسب العادات، وعلى عدم الانتقائية أي لا تمنح لفئة وتسلب من أخرى ، بل تعد عامة وشاملة محمية بالقانون وليس بالعرف فقط ،، لذلك لا يمكن اعتبار تلك القيم حقوقاً بمعناها القانوني الحديث ، بل كانت بذوراً أخلاقية جزئية ، جاء الإسلام لاحقاً ليطمئنها ويحولها إلى حقوق عامة ، شاملة ومحمية بقوة التشريع الإلهي ، تضمن الكرامة والمساواة والعدالة لكل إنسان دون تمييز .

**المبحث الثاني : المرجعية القرآنية والنبوية لحقوق الإنسان : تأصيل فكري من خلال السيرة النبوية**

تعد حقوق الإنسان من المبادئ الأساسية التي تسعى المجتمعات الإنسانية إلى ترسيخها، بوصفها ضماناً للكرامة والعدالة والحرية ، وعلى الرغم من أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان صدر في القرن العشرين ، فإن جذور هذه المبادئ تمتد إلى عمق التجربة الإسلامية الأولى ، فقد ذكر في الأصول النصية في القرآن الكريم والسنة النبوية ، واعتبر الإسلام حقوق الإنسان من القيم الأساسية التي أكد عليها بشكل جلي ، وأرسى أسساً متكاملة لحماية الإنسان والاعتراف بحقوقه الأساسية ، اثار التأصيل الفكري لحقوق الإنسان في الدين الإسلامي إلى تلك المبادئ التي وردت في النصوص الإسلامية والتي لا تقتصر فقط على حماية الإنسان من التعرض للظلم ، بل تشمل حقه في العيش بكرامة وحرية ، وحقه في الحياة والعدالة والمساواة ، فضلاً عن احترام حقوق الأقليات.

**مفهوم الحقوق من منظور قرآني : التأصيل الفكري لحقوق الإنسان في الإسلام لا يمكن فصله عن القرآن الكريم والسنة النبوية ، فقد مثل هذا النهج قاعدة حضارية سبقة ، تحفظ للإنسان كرامته ، وتؤكد على المساواة والعدل والتكافل والرحمة كأساس لبناء أي مجتمع إنساني .**

ان حقوق الإنسان في الإسلام قامت على أصل التوحيد ، الذي ساوى بين البشر باعتبارهم مخلوقين من نفسٍ واحدة ، كما قال تعالى " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ..." (١٣) وأكد الإسلام على قداسة الحياة الإنسانية باعتبارها من أعظم الحقوق التي يجب على المجتمع حمايتها ، جاء ذلك في الآية الكريمة "وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ" (١٤) و " مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ... فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا " (١٥) فقد حرم الاعتداء على



النفس البشرية، وجعلها معصومة حتى في غير المسلم ، وحرّم القتل إلا في الحالات التي يقرها الشرع مثل القصاص أو الدفاع عن النفس <sup>(١٦)</sup> مما يعكس احترامه لحياة الإنسان وحقوقه ، وإن من احد الدعائم الأساسية التي اكد عليها الإسلام هي الحرية في التعامل مع الأفراد، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين ، فقد منح الإسلام الإنسان الحرية في اختيار دينه ، كما ورد في القرآن الكريم " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ " <sup>(١٧)</sup> هذا النص القرآني يؤكد على حرية الاعتقاد ويحرم إجبار أي شخص على اعتناق دين معين ، وهذه الحرية تتسع لتشمل أيضًا حرية التعبير والمشاركة في المجتمع بما يتفق مع القيم الإسلامية. رفض الإسلام التمييز العنصري أو الطبقي واكد على ضرورة العدالة في توزيع الحقوق <sup>(١٨)</sup> ، "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ..." <sup>(١٩)</sup> وهي آية جامعة تعتبر من أمهات نصوص الحقوق ، إذ تشمل كل فئات المجتمع دون تمييز .

حث الإسلام على العديد من الحقوق منها الحق في الكرامة ، فالإنسان في الإسلام تمتع بمكانة عالية وكرامة ، وهذه الكرامة يجب أن تكون محمية ، فقد قال جل وعلا في كتابه الكريم " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ " <sup>(٢٠)</sup> وتعد هذه الآية من أبرز الآيات التي تدل على أن الإسلام كرم الإنسان بشكل شامل ، وأكد على حقوقه في العيش بكرامة دون تعرضه للإهانة أو الذل ، كما قال الله تعالى في القرآن الكريم " إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ " <sup>(٢١)</sup> " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ..." <sup>(٢٢)</sup> وتشمل هذه الكرامة العقل والتمييز والتكليف والحرية والملكية الشخصية ، وجعل العدالة من أولى مبادئه ، بل وجعلها أساسًا من أسس بناء المجتمع الإسلامي <sup>(٢٣)</sup> فقد أمر الله تعالى في القرآن الكريم بالعدل " إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ " <sup>(٢٤)</sup>

### المرجعية النبوية لحقوق الإنسان

إن التطبيق العملي لحقوق الإنسان في عهد النبوة لم يكن مجرد تفاعلات نظرية أو مفاهيم مستنبطة من النصوص ، بل كان ترجمة حية لهذه الحقوق في الواقع اليومي من خلال تعامله عليه الصلاة والسلام مع أفراد المجتمع ، فقد قدم نموذجًا يحتذى به في كيفية تطبيق الحقوق الإنسانية بشكل عملي وواقعي ، مما جعله قدوة للمسلمين في تعاملاتهم مع الآخرين سواء كانوا مسلمين أم غير مسلمين ، فلم يكن تطبيق حقوق الإنسان في عهد النبوة مجرد اجتهادات نظرية أو مفاهيم مستنبطة من النصوص فقط ، بل تجسدت هذه الحقوق واقعًا عمليًا في حياة النبي محمد وتعاملاته اليومية ، فقد شكلت سيرته المباركة أنموذج تطبيقي للحقوق الإنسانية ، سواء في علاقته بأتباعه أو بمن خالفه في الدين ، ما جعله قدوة في تجسيد المبادئ الأخلاقية والعدالة الاجتماعية ، فقد سعى لتحقيق العدالة والحرية والمساواة للبشرية جمعاء ، وإن محمد رمزًا للثورة ضد الظلم والطغيان ، وناضل من أجل الإخاء البشري والعدالة والحرية <sup>(٢٥)</sup>



جاء في خطبته الشهيرة في حجة الوداع " يا أيها الناس، إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد، كلكم لآدم وآدم من تراب، لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأعجمي على عربي إلا بالتقوى..."<sup>(٢٦)</sup> وهذا الاعلان التوحيدي لكرامة الانسان يمثل قاعدة اساسية في فكر حقوق الانسان ، فقد دافع النبي الاكرم عن الكرامة الإنسانية ومثل قدوة في احترامها ، وعامل العبيد والفقراء معاملة تظهر احتراماً لكرامتهم الإنسانية<sup>(٢٧)</sup> تبرز هذه المقولة بوضوح مبدأ المساواة بين البشر، وتشير إلى أن التفاضل بين الناس لا يكون إلا بالتقوى .

الحرية في الإسلام هي حق أصيل للإنسان ، ولا يجوز أن يجبر أي شخص على فعل شيء ضد إرادته ، كما أن الإسلام رفض القسر أو الإكراه في الدين ، وقد تجسد هذا الحق في العديد من مواقف النبي عليه الصلاة والسلام التي تتعلق بحرية الاعتقاد ، إذ أكد النبي دائماً على حرية الناس في اختيار معتقداتهم ، وفي سلوكه العملي نجد وثيقة المدينة التي ابرمها عليه الصلاة والسلام مع مختلف القبائل في المدينة من عرب ويهود ، وتم التأكيد على حرية الدين وحرية الاختيار ، وأقرت الوثيقة مبدأ المواطنة ، وجعلت لجميع سكان المدينة من المسلمين واليهود الحق في الأمن والدفاع والعدالة ، وهذا ما يؤكد نصها " وان اليهود امة مع المؤمنين ... لهم دينهم وللمسلمين دينهم " <sup>(٢٨)</sup>

وهذا البند يوضح لنا حقيقة كبرى قوله تعالى " لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ " <sup>(٢٩)</sup> ويعكس احترام حرية الأديان وعدم إكراه أحد على تغيير معتقداته ، وقد بين النبي الاكرم في حديثه " انقلوا الله وكونوا مع العادلين " <sup>(٣٠)</sup> ظهر من خلال هذا النص، التأكيد على العدالة في جميع شؤون الحياة من المعاملات والحقوق ، الأمر الذي يضمن للإنسان أن يعيش في بيئة من الأمان الاجتماعي والحقوق المكفولة.

تعد الحقوق الاقتصادية من الأبعاد المهمة في حقوق الإنسان في الإسلام ، فقد أقر الإسلام حق الإنسان في ملكيته وحمايته من الاعتداء ، كما قال الله تعالى " وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ " <sup>(٣١)</sup> توضح هذه الآية الكريمة أن الإسلام يرفض أي نوع من الاعتداء على الممتلكات الخاصة، ويعترف بحق الأفراد في الاحتفاظ بما يملكوه ، كما دخل في وثيقة المدينة بند عن النفقات ذكر فيه أن على اليهود نفقتهم وعلى المسلمين نفقتهم ، بمعنى ان الذمة المالية لهم محفوظة تماماً من قبل زعيم الدولة في ذلك الوقت صلى الله عليه واله سلم ، فليس معنى أننا عاهدناهم ، وأن الزعامة في الدولة للمسلمين أن يؤخذ حقهم ، أو أن تؤخذ ممتلكات لهم ، بل لهم حرية التملك ما داموا في عهدهم مع المسلمين في داخل الدولة الإسلامية ، وفي نفس الوقت فيها نوع من تميز المسلمين عنهم ، فلا تعني هذه المعاهدة أن الأمور ستتمتع ويصبح الاقتصاد

الإسلامي ممزوجاً بالاقتصاد اليهودي ، لا بل ليس للمسلمين دخل بحياتهم ، بل لهم حياتهم المستقلة التي يعتزون بها ، ولأن الاقتصاد في ذلك الوقت كان معظمه في ايدي اليهود (٣٢)

في ظل المساواة اكد النبي على أن جميع البشر متساوون أمام الله جل وعلا ، بغض النظر عن طبقاتهم الاجتماعية أو أصولهم ، فقد طبق هذا المبدأ بشكل عملي في عدة مواقف، مما جعل المساواة بين المسلمين واقعاً معاشاً ، وفي سلوك النبي الاكرم الانساني خطبته الشهيرة في يوم عرفة عندما قال " يا أيها الناس ، إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، كلكم لآدم وآدم من تراب " (٣٣) وفي هذا التصريح أسس النبي مبدأ المساواة بين جميع البشر بغض النظر عن مكانتهم الاجتماعية أو لونهم أو عرقهم (٣٤) وقال " إنما الناس سواسية كأسنان المشط " (٣٥) ولم تكن المساواة تقتصر على المسلمين فقط ، بل شملت غير المسلمين ، كما تجسد ذلك في معاملة النبي لغير المسلمين في المجتمع المدني في المدينة المنورة (٣٦)

والعدل حتى مع الاعداء ، وقال عليه الصلاة والسلام في يوم فتح مكة ، وهو في نزوة الانتصار " من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن... (٣٧) وفي هذا تجلٍ لحق الأمان والعدل حتى في لحظة القوة ، فان ابرز الحقوق التي طبقها رسولنا هو حق العدالة الاجتماعية والمساواة في المعاملات ، فقد سعى لتحقيق العدالة بين الناس جميعاً ، بغض النظر عن طبقاتهم الاجتماعية أو الدينية أو القومية ، وفي سلوك رسول الانسانية العملي ، نجد تجليات واضحة لهذه الحقوق ، فقد كان يعامل غير المسلمين بالرحمة والعدل ، ويحسن إلى الأسرى ، ويمنع التعدي على المدنيين في الحروب (٣٨) كما ورد في سنته النهي عن قتل الشيوخ والنساء والأطفال، وتحريم الغدر والتمثيل ، واهتم بحقوق العبيد والضعفاء ، وعمل على تحريرهم ورفع منزلتهم ، وتعامل مع بلال بن رباح ، الذي كان عبداً حبشياً قبل أن يعتق ، واحسن معاملته بصفته إنساناً ذا كرامة ، ودافع عن حقوق العبيد إذا تعرضوا لأي نوع من الإهانة ، وقال " إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما لا يطيقون... " (٣٩) حرر الإنسان من العبودية النفسية والاجتماعية ، ومن التبعية للقبيلة أو للسلطة أو للجاه، وقال " لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود، إلا بالتقوى ، وهذا يمثل تأصيلاً لمبدأ المساواة الانسانية .

من أقدس الحقوق التي منحها الإسلام للإنسان هو حقه في الحياة ، فقد حرص النبي عليه الصلاة والسلام على ضمان هذا الحق على مستوى فردي وجماعي ، فقد تجسد هذا الحق في مواقف متعددة في حياة النبي تدل على حرصه لحماية الأرواح البشرية ، سواء في السلم أو في الحرب ، في العديد من الأحاديث وصى أصحابه بعدم الاعتداء على الأبرياء ، حتى في

أثناء الحروب ، فعندما غزا النبي محمد غزوة بدر ، أمر بعدم قتل أي شخص لم يكن مقاتلاً ، فقد ورد في سنته النهي عن قتل الشيوخ والنساء والأطفال ، وتحريم الغدر والتمثيل ، وكذلك في غزوة أحد ، لم يسمح بقتل أي شخص إلا من كان في ساحة المعركة <sup>(٤٠)</sup> مما يظهر تقدير النبي لحق الحياة وحمايته ، وهكذا بين النبي حرمة النفس الإنسانية ، وقال " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا... " <sup>(٤١)</sup> وهذا النص لا يقتصر على تحريم القتل ، بل يتعداه إلى ضمان سلامة الفرد وممتلكاته وسمعته .

يتضح مما تقدم سلوك رسول الإنسانية العملي وجود تجليات واضحة لهذه الحقوق ، فقد عامل غير المسلمين بالرحمة والعدل ، ويحسن إلى الأسرى ، ويمنع التعدي على المدنيين في الحروب ، وشمولية حقوق الإنسان في الإسلام . اما بالنسبة لحقوق المرأة في عهد النبوة فقد تحولت جذرياً في مكانتها ودورها في المجتمع مقارنة بما كانت عليه في الجاهلية، وقد تجلت هذه الحقوق في مختلف جوانب الحياة الدينية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية ، ومن أبرز معالم حقوق المرأة في ذلك العهد هو **حقوقها الدينية** فقد اقر الاسلام ان المرأة مثل الرجل في التكليف الشرعي ، تصلي، تصوم، تزكي وتحج ولها أجر مثل أجر الرجل إذا أخلصت في عبادتها، كما قال تعالى " إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ... أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا " <sup>(٤٢)</sup> ولهن الحق في طلب العلم ويحضرن المجالس العلمية ، وخصص لهن رسول الإنسانية يوماً لتعليمهن ، وبالنسبة **لحقوقها الاجتماعية** فقد الغي ديننا الحنيف ظاهرة وأد البنات الذي يعد من أعظم مظالم الجاهلية ، وقد جاء الإسلام بتحريمه وتجريمه. قال تعالى " وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ \* بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ " <sup>(٤٣)</sup> تفسير الآية دل عظم جرم من يئد بنته ، وان الله تعالى سيحاسبه على ذلك في يوم القيامة <sup>(٤٤)</sup> كما أعطى الإسلام المرأة الحق في اختيار زوجها ورفض من لا ترغب فيه ، والحق في الطلاق بطلب الخلع إن لم تطق العيش مع الزوج ، اذ حث على مساواة الكرامة الإنسانية ، المرأة خلقت من نفس الرجل ، ولها مثل ما له من إنسانية وتكريم ، واكد على مكانة المرأة كأم وزوجة وبنت ، وقال عليه الصلاة والسلام " من كان له ثلاث بنات فصبر عليهن .. ادخله الله الجنة " <sup>(٤٥)</sup>

أقر الإسلام للمرأة **الحق في التملك والتصرف** في مالها دون وصاية ، سواء أكان مالا اكتسبته أو ورثته ، فقد ضمن لها حقاً في الميراث ، وإن كانت حصتها تختلف باختلاف القرابة، لكنه اعتراف واضح بحقوقها المالي ، كما أوجب الإسلام على الزوج الإنفاق على زوجته وأولاده، بغض النظر عن ثرائها أو فقرها ، اما بالنسبة للحقوق السياسية والاجتماعية فقد بايع النبي صلى الله عليه وسلم النساء كما بايع الرجال، وكان لهن رأي في الشأن العام، مثل بيعة النساء " يَا أَيُّهَا

النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ...<sup>(٤٦)</sup> وشاركت النساء في كافة الجوانب الحياتية في التعليم ، والعمل الخيري ، بل وحتى في بعض الغزوات كمرضات ، ويتضح مما ذكر ان حقوق المرأة في عهد النبي محمد لم تكن مجرد شعارات بل كانت ممارسة فعلية على أرض الواقع ، وقد جاء الإسلام في بيئة تهين المرأة لتجعل منها إنساناً كريماً له حقوقه وواجباته ، وجعل احترامها وتكريمها جزءاً من الإيمان ، فقد جاء الإسلام بمفهوم شامل للحقوق ، يربطها بالواجبات، ويجعلها حقاً إلهياً قبل أن تكون مكتسباً بشرياً واعتبر " حقوق الإنسان في الإسلام ليست منة من مخلوق ، بل هي فرع عن كرامته التي قررها الخالق له "<sup>(٤٧)</sup>

### أثر المرجعية القرآنية والنبوية في بناء مجتمع الحقوق

مجتمع العدل والتراحم : تحولت المدينة المنورة في ظل القيادة النبوية إلى مجتمع يحترم الفرد ويصون حرته ، ويؤسس الحقوق على أسس ثابتة ، فوجدنا النبي الأكرم منع التجسس، وأسس للشفافية، وحاسب نفسه قبل غيره، كما قال " والله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"<sup>(٤٨)</sup>

حماية الأقليات وحقوق غير المسلمين : كان غير المسلمين في المدينة كما ذكرنا يعيشون ضمن حماية الدولة الإسلامية ولهم حقوقهم الدينية والاجتماعية ، قال صلى الله عليه واله وسلم " من آذى ذمياً فقد آذاني"<sup>(٤٩)</sup> وهكذا نلاحظ ان المرجعية القرآنية والنبوية قدمت منذ فجر الدعوة تصوراً متكاملًا للكرامة الإنسانية ، واعتبر الحفاظ على النفس والعقل والدين والنسل والمال من الضرورات الخمس التي تقوم عليها الشريعة ، وان حقوق الانسان في الاسلام تقوم على أصل التوحيد ، الذي يساوي بين البشر باعتبارهم مخلوقين من نفس واحدة ، واستعرضنا كيف أرست النصوص القرآنية والسنة النبوية تلك الحقوق ، وهو ما يعد تأصيلاً فكرياً للحقوق الإنسانية الذي سبق المنظمات الدولية بقرون ، وان السيرة النبوية مثلت تطبيقاً عملياً لتشريعات القرآن الكريم ومبادئه الحقوقية ، وهي تأصيل حي لما ورد في النصوص ، ورصد ذلك في مواقف رسول الانسانية المختلفة التي أكدت على كرامة الإنسان وحقوقه .

### من المنبر الى المنصب " التطبيق الراشدي لحقوق الانسان " أبو بكر ، عمر ، عثمان "

شهد عهد الخلفاء الراشدين مواقف بين الفكر والتطبيق ، وتعاملوا مع واقع جديد تمثل في تأسيس الدولة ، واتساع رقعتها، وتنوع مكوناتها ، وقد جسد كل خليفة، مبدأ الاجتهاد في ضوء النبوة حسب ظرف زمانه ، وفي هذا السياق واجه الخليفة أبو بكر الصديق أولى التحديات الكبرى في تاريخ الدولة الإسلامية المتمثلة في حروب الردة وقتل جماعات كبيرة<sup>(٥٠)</sup> وتغليب

الحزم والردع على الإصلاح الاجتماعي<sup>(٥١)</sup> ادراكاً لخطورة تفكك الدولة ، وكذلك قتال مانعي الزكاة من منطلق الحفاظ على وحدة الامة ، هذه الحادثة اثارت جدلاً حول حدود حرية المعتقد والممارسة المالية ، ومن هنا يتضح ان فكر ابا بكر السياسي غلب عليه الحزم أكثر من الإصلاح الاجتماعي. وفي عهد الخليفة عمر بن الخطاب الذي اشتهر بالعدل والحزم ، وأسس الدواوين ، وميز في العطاء بين السابقين وغيرهم ، ورغم عدله الشهير نسبت اليه وثيقة العهد العمرية التي فرضت قيوداً على اهل الذمة<sup>(٥٢)</sup> في الملبس وطرق العبادة ومنع اظهار الشعائر<sup>(٥٣)</sup> وفي عهد الخليفة عثمان بن عفان فقد بدأت ولايته بحسن نية ، لكنها شابها التمييز وتولية الأقارب<sup>(٥٤)</sup> وتفاقم الفساد المالي والإداري، مما ولد النقمة والثورة<sup>(٥٥)</sup> والجدير ذكره هو محاولة موازنة الخلفاء الراشدين بين مثالية الهدي وواقع التطبيق السياسي تحت الظروف المتغيرة ، وهي مفيدة لإبراز تطور الفكر السياسي الاسلامي .

المبحث الثالث : التأصيل الفكري والتطبيق العملي لحقوق الإنسان في عهد الامام علي

يعد علي بن ابي طالب أحد أبرز الأعلام الذين أسسوا لفكر إسلامي حقوقي متكامل ، قام على حفظ كرامة الإنسان ، وصيانة حقوقه وتحقيق العدل الاجتماعي ، ولم تكن رؤيته لحقوق الإنسان منفصلة عن العقيدة أو الأخلاق أو السياسة ، بل كانت متداخلة معها ، ومتجذرة في وعيه كخليفة وفقه ومصلح .

وفي هذا المبحث نسلط الضوء على أسس حقوق الإنسان كما قررها علي ، ونقارن بين الجانب الفكري النظري " التأصيل " والجانب العملي الواقعي " التطبيق " مستنديين إلى نهج البلاغة ، والروايات التاريخية الموثوقة ، وأقوال العلماء والمفكرين ، ومحاولة لاستقراء الأبعاد الفكرية لهذه الحقوق كما وردت في أقواله ، ومتابعة كيفية تطبيقها في الواقع السياسي والاجتماعي الذي عاشه ، وسط ظروف معقدة من الفتن والنزاعات والاختلالات الإدارية والاقتصادية ، فلقد مثل الإمام علي نموذجاً فريداً لحاكم عادل وفقه مفكر ، مزج بين الرؤية الفكرية العميقة لحقوق الإنسان ، والتطبيق العملي للنزاهة لتلك المبادئ في فترة حكمه ، وإن العودة إلى تجربته تعد مرجعية أخلاقية وسياسية لزماننا الراهن ، خاصة في مجتمعات تعاني من الظلم ، التمييز وضياح الحقوق .

شكلت خلافة الإمام علي مرحلة مفصلية في التاريخ الإسلامي ، اذ واجه خلالها تحديات سياسية واجتماعية كبرى ، وتجسدت فيه أخلاق الإسلام ومثله ، فقد تعهده الرسول صلى الله عليه واله وسلم منذ طفولته ، وكرمه الله وجهه فلم يسجد لغير الله تعالى، وكان المجاهد العظيم في سبيل الله، مما يعكس التزامه العميق بتعاليم الإسلام ، إلا أن سيرته السياسية والفكرية

كانت ولا تزال منارة للباحثين في مجال الحقوق والعدالة ، فقد جمع علي بين التأصيل العميق لكرامة الإنسان في أقواله وخطبه <sup>(٥٦)</sup> وبين الممارسة الفعلية لتلك المبادئ في إدارة الدولة والمجتمع.

### كرامة الإنسان أصل في فكر الإمام علي

أولى الإمام علي عليه السلام اهتماماً كبيراً بكرامة الإنسان ، سواء أكان مسلماً أو غير مسلم، غنياً أو فقيراً، حرّاً أو عبداً ، وكان يرى أن الكرامة متأصلة في طبيعة الإنسان باعتباره مخلوقاً لله ، وقال عليه السلام " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرّاً " <sup>(٥٧)</sup> وفي هذا القول يتجلى عمق الوعي بالحرية الإنسانية ، وأن الله خلق الإنسان حرّاً فلا يجوز له أن يذل نفسه أو يرضى بالاستعباد من أحد ، وهو من أوضح ما قيل في رفض العبودية السياسية والاجتماعية والفكرية .

### المساواة والعدالة بين الناس

ركز الإمام علي على مبدأ المساواة كأساس للحكم الرشيد ، وقد أشار إلى ذلك في أكثر من موضع، من أبرزها ، قال عليه السلام " الناس صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق " <sup>(٥٨)</sup> وهذا النص يعد حجر الأساس في نظرية المساواة ، إذ يساوي الإمام بين المسلم وغير المسلم على أساس الإنسانية ، وهو أمر يتقدم حتى على بعض الممارسات القانونية الحديثة ، إذ انطلق منظوره لتطبيق العدالة من كون المساواة لا تتحدد بالمساواة في العيش والرزق فحسب ، إنما يتعداه إلى إنصاف الناس في كل شيء ، ولذلك شدد على تطبيق المساواة في كافة الجوانب ، كي يشعر الناس بالعدل ، ويسود المجتمع مظاهر الحق والعدل والمساواة ، وقد أوجب ذلك على الحكام أنفسهم ، إذ تتحقق العدالة الاجتماعية حينما يكون الحكام عدولاً ، تجسيد حي للعدالة الإلهية والمساواة بين الناس، حيث أظهر استقامة في حكمه ورفضه للظلم والطغيان، وكان يمثل المثال الأمثل في الشجاعة والفهم العميق للعدالة الاجتماعية ، معترفاً بعقليته الثورية التي ناضلت من أجل الحق ، فهو سعى لتحقيق العدالة، وكان ضد كل أشكال الظلم والانقسام، سواء في حكمه أو في مواقفه تجاه الآخرين. كان نضاله ليس فقط في المعارك الميدانية، بل في معركة فكرية وسياسية من أجل الحفاظ على القيم الإسلامية الصحيحة <sup>(٥٩)</sup> ولهذا كتب الإمام عهداً إلى محمد بن أبي بكر حين قلده مصر هو بمثابة برنامج عمل لتطبيق مبدأ العدالة الإنسانية " فاخض لهم جناحك، وألن لهم جانبك، وابسط لهم وجهك، وآس بينهم في اللحظة والنظرة ، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم، ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم..." وقد تجسد ذلك بقوله عندما عوتب على



التسوية في العطاء " أتأمرونني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه ... لو كان المال لي لسويت بينهم، فكيف وإنما المال مال لله" (٦٠)

حرية الفكر والتعبير : فتح علي المجال للنقد والنصيحة ، ويحث على حرية الرأي ضمن إطار أدبي وأخلاقي ، ومن أقواله " فلا تكفوا عن مقالة بحق أو مشورة بعدل، فإنني لست في نفسي بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي..." (٦١) بهذا القول قر الإمام بحرية القول والنقد حتى تجاه الحاكم ، بل يعتبرها من علامات الإيمان والمشاركة الحقيقية في الشأن العام .

حرمة الدماء والأموال والأعراض : أسس الإمام علي لثقافة تحترم الدماء والأموال والأعراض، سواء في السلم أو في الحرب، وكان يوصي جنوده في المعارك بعدم الاعتداء على النساء أو الشيوخ أو غير المحاربين، ويؤكد على حفظ العهود والمواثيق (٦٢) وقال عليه السلام " وإياك وسفك الدماء بغير حلها، فإنه ليس شيء أدعى لنقمة، ولا أعظم لتبعة، ولا أخرى بزوال نعمة..." (٦٣) ولأن عدالة علي لم تكن سياسية فقط ، بل كانت عدالة نفسية ووجدانية تنبع من ضمير لا يرضى أن يرى الغني يترف بينما الفقير يجوع، أو الشريف يكرم بينما الضعيف يهان (٦٤) عبر عن حزنه الشديد لحادثة انتهكت فيها حرمة امرأة غير مسلمة، فقال " فلو أن امرأة مسلماً ماتت من ذلك أسفاً، ما كان به ملوماً، بل كان عندي جديراً بذلك" (٦٥) وهذه من أوضح الشواهد على أن فكر الإمام لم يكن منحصرًا في جماعته الدينية، بل امتد إلى كل إنسان على أساس الإنسانية والعدالة ، وكانت مواقفه من التمييز الطبقي والتعامل مع أصحاب الديانات الأخرى ، فقد كان نموذجًا للعدالة الإلهية في الأرض (٦٦) علي لم يكن ممن يعدلون لأن العدالة مفروضة عليهم ، بل لأنه لا يستطيع أن يظلم ، ولو أحب ذلك لم يستطع، فقد جبل على أن يرى كل إنسان بما له وعليه ، فلا يضع أحدًا في غير موضعه ، ولا ينسى لأحد فضلًا، ولا يحمل على أحد تبعة غيره (٦٧)

لم يكن فكر الإمام علي عليه السلام مجرد تنظير أخلاقي أو ديني ، بل كان مشروعًا عمليًا تجسد في سياسته وإدارته للدولة ، وفي تعامله مع الرعية والولاة والخصوم ، ومن خلال تتبع أقواله ومواقفه ، يتضح كيف مارس الإمام الحكم بوصفه مسؤولية أخلاقية تجاه حقوق الإنسان .

**سياسة الإمام مع عامة الرعية :** يرى علي أن الحاكم مؤتمن على حقوق الناس، مسؤول عن فقرهم وظلمهم وجوعهم. وقد بلغ من اهتمامه بشؤون الناس أنه كان ينزل إلى الأسواق بنفسه، ويتفقد الأرامل والفقراء ليلاً دون حاشية ، وكان يحمل الطعام على ظهره في الليل، ويوزعه على بيوت الأرامل والأيتام دون أن يعلموا من هو (٦٨) كما قال في أحد خطبه



عن نفسه وهو خليفة " أقنع من نفسي بأن يُقال: أمير المؤمنين، ولا أشاركهم في مكاره الدهر؟" (٦٩) وكان الإمام يرى أن الجوع يسقط العدالة الاجتماعية ، وأن من مسؤولية الحاكم أن يعيد توزيع الثروة بشكل عادل.

**احترام حقوق غير المسلمين :** حث الإمام على مبدأ المساواة في الحقوق مع غير المسلمين ، ولم يميز بين المسلمين وغيرهم في الحقوق والواجبات داخل الدولة الإسلامية ، فقد كان يرى فيهم شركاء في الإنسانية والعهد ، ومن أبرز المواقف قوله عليه السلام بعد حادثة سلب " بلغني أن رجلاً من جيشكم دخل على امرأة معاهدة ، فانتزع حبلها... فما نُهي عن ذلك إلا بالتقوى ، ولو أن امرأة مسلماً مات من ذلك أسفاً ما كان عندي ملوماً" (٧٠) وكتب إلى ولاته " واعلم أن أهل الذمة قد صاروا إلى ذمة الله، فلا يُؤخذ منهم إلا بالحق، ولا يكلفون فوق طاقتهم" (٧١) تعد هذه النصوص من أرقى أشكال حماية حقوق الأقليات الدينية في الدولة الإسلامية.

**مكافحة الظلم والفساد الإداري :** منذ اليوم الأول لخلافته ، أقال الإمام علي جميع الولاة الذين ظلموا الناس أو أثروا على حسابهم ، حتى وإن كانوا من المقربين إلى السلطة السابقة ، ومن أبرزهم معاوية بن أبي سفيان ، وقال الإمام " والله لو كان المال لي لساويت بينهم، فكيف والمال مال الله؟" (٧٢) فقد حاول أن يقيم العدالة في مجتمع ألف الظلم ، فثار عليه كبار القوم لأنه لم يفرق في العطاء بين غنيهم و فقيرهم ، وظهر الصراع بين المبادئ والمصالح ، فعلي لم يكن سياسياً بالمعنى الذي يفهمه رجال الدولة ، فقد رفض المساومة على المبادئ ، وأصر على العدالة حتى ولو أضرت بسلطانه ، كان يعطي العربي والأعجمي سواءً ، ويعتبر الناس متساوين في الحقوق ، وهذا ما أزعج الأسياد والأشراف من قريش ، فكان يحكم باسم الضمير، لا باسم المصالح ، ولهذا لم يرض عنه أكثرهم (٧٣) كما كتب إلى أحد عماله لما بلغه أنه خان " بلغني عنك أمر، فإن كنت قد فعلته ، فقد أسخطت ربك، وخنت أمانتك، وخالفت إمامك" (٧٤) هذه الرقابة الصارمة على الولاة ضماناً عملياً لحفظ حقوق الإنسان ومنع الاستغلال السياسي والإداري.

**العدل القضائي وصيانة حقوق المتخاصمين :** كان علي مثلاً فريداً للحاكم العادل، ولكن مشكلته أنه كان يحكم أناساً لا يريدون العدالة ، بل يريدون الامتيازات (٧٥) يؤمن علي بأن القضاء من أخطر المسؤوليات ، ويجب أن يتولاها الأتقى والأعلم ، لا من لهم جاه أو نسب ، وكان يشدد على النزاهة التامة في القضاء . ، من وصاياه للقضاة " اختر للحكم بين الناس أفضل رعيته في نفسك ، ممن لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه الخصوم، ولا يزدهيه

الفخر...<sup>(٧٦)</sup> كما كان يساوي في المجلس بين الخصوم، سواء أكانوا مسلمين أو غير مسلمين، وكان ينهر القاضي إن أبدى ميلاً لأحدهم

اما بالنسبة للحقوق السياسية التي تنظم علاقة الفرد بالدولة او المجتمع باعتبار ان الانسان مدني اجتماعي بطبعته ، دل الامام علي الذي كان من السابقين في منح الامة حقها في المشاركة السياسية ، على اصالة الحرية وتساوي الناس في الحكم كتساويهم في الانتساب الى ادم ، فقال عليه السلام " أيها الناس إن آدم لم يلد عبداً ولا أمة ، وإن الناس كلهم أحرار ، ولكن الله خول بعضهم بعضاً "<sup>(٧٧)</sup>

اقر ان السلطة هي من حق الشعب ، اذ روي عنه قوله " إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم " يفهم من هذا النص أن الأداء السياسي يجب أن ينبع من الأمة ، وليس حكرا على فرد أو طبقة خاصة ، ومن أشكال المشاركة السياسية هي حق الأمة في اختيار حكامها وولاتها ، فقد ثبت شرعية الحاكم من خلال الاعتماد على رضا الناس الذي انعكس وقتئذ في نظام البيعة كأسلوب للتعبير عن الإرادة الشعبية ، وعلى وجه الاخص مع ضمان الحرية لتلك البيعة ، فقال " إن الواجب على المسلمين بعدما يموت إمامهم أو يقتل .. أن يختاروا لأنفسهم إماما عفيفا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة ، وقدم نموذجا تاريخيا صادقا لحرية التعبير عن الإرادة الشعبية في بيعته التي قال عنها " بايعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين ، بل طائعين مخيرين "<sup>(٧٨)</sup> وهكذا كان الإمام علي كان مشروعا إصلاحيا سابقا لعصره ، وإن عدالته كانت ثورية وجذرية في وجه مجتمع محافظ ومصلحي ، فهو ليس شخصية مقدسة فقط ، بل ظاهرة اجتماعية عظيمة قاومت التقاليد الطبقية<sup>(٧٩)</sup>

الرسالة إلى مالك الأشتر كنموذج تطبيقي لحقوق الإنسان

جاء عهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر وثيقة متكاملة تجمع بين العدل والرحمة، وبين الحكمة والسياسة، وتعكس رؤية حضارية متقدمة لحقوق الإنسان في إدارة الدولة ، فقدم الإمام في هذا العهد نموذجا عمليا يمكن اعتماده اليوم كمرجعية في بناء أنظمة سياسية عادلة ومحترمة للكرامة الإنسانية ، وعهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر من أرقى الوثائق السياسية والحقوقية في الفكر الإسلامي، بل وتعد بعض الدراسات المعاصرة من أوائل المواثيق الإنسانية التي رسخت مبادئ الحكم الرشيد، والعدالة الاجتماعية، والكرامة الإنسانية، وذلك قبل قرون من ظهور دساتير حقوق الإنسان الحديثة ، تضمن هذا العهد جملة من المبادئ التي ترسي قواعد الدولة العادلة ، وتكفل الحقوق للناس جميعا، مسلمين وغير مسلمين، رجالا ونساء، أغنياء وفقراء ، وإن الحاكم خادما للرعية لا سيد عليهم ، وقال " وليكن أحب الأمور ليا

## حقوق الإنسان في الإسلام بين التأصيل والتطبيق من وحي النبوة الى عدالة علي

أوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية<sup>(٨٠)</sup> فالحاكم في نظر الإمام ليس صاحب سلطة مطلقة ، بل هو مسؤول عن رضا الرعية ، وملتزم بإقامة العدل بينهم دون تمييز .

حفظ كرامة الإنسان واحترام مشاعره : وصى الامام ، مالك " لا تكونن عليهم سبعا ضاريا تغتتم اكلهم فأنهم صنفان : اما اخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق ، فجسد المساواة بين الناس، وأظهر استقامة في حكمه ورفضه للظلم والطغيان ، وكان يمثل المثل الأمثل في الشجاعة والفهم العميق للعدالة الاجتماعية<sup>(٨١)</sup> اذ جعل من العدالة مبدأ لا مساومة فيه ، ووصفت عدالته فوق الزمان والمكان ، وهنا قر الإمام بأن الجميع دون استثناء يجب أن يعاملوا بكرامة ورحمة ، لأنهم شركاء في الخلق أو العقيدة ، ولا يسمح للحاكم أن يتحول إلى طاغية يفترس رعيته<sup>(٨٢)</sup> حارب التمييز الطبقي وحفظ حقوق الفقراء : رفض علي التمييز بكل أشكاله ، سواء بسبب العرق أو النسب أو المال أو الجاه ، حث على رعاية الطبقات الضعيفة في المجتمع ، ويصفها بأنها الركن الأكبر للدين ، وتقصد امور من لا حيلة له من المساكين والمحتاجين<sup>(٨٣)</sup> ويؤكد أن لهم على الدولة حق الرعاية والدعم والتفقد ، لا سيما إن كانوا لا يملكون الجرة على المطالبة بحقوقهم ، فقد رفض علي كما ذكرنا أن يميز بين عربي وأعجمي ، أو بين شريف وضعيف، وقد بلغه أن واليه على البصرة ، عثمان بن حنيف، حضر دعوة فيها بعض الترف، فكتب إليه ينهيه عن ذلك، ويذكره بأن الله لم يرض التمييز لعباده ، وان التفرقة الطبقية تسلب حق كرامة الانسان ، لذا حارب علي التمييز لا بالقول فقط ، بل بالفعل وأعطى العطاء بالسوية ، ورفض أن يفضل أحد من الصحابة أو الأشراف بقرابة أو منزلة ، حتى لو كان أخاه أو ابنه<sup>(٨٤)</sup>

العدل القضائي ومحاسبة الحكام : ورد في العهد دعوته إلى اختيار القضاة والموظفين على أساس الكفاءة والعدالة ، لا المحاباة ، اذ قال " ثم انظر في أمور قضاتك فاختر لهم أفضل رعيته... ثم أكثر تعاقد قضائه ، وافسح له في البذل ما يزيل علته، وتقل معه حاجته إلى الناس"<sup>(٨٥)</sup> وهذا يدل على أن استقلال القضاء وحيادته من الفقر والرشوة ، من أهم أدوات صون العدالة في الدولة ، صورة نادرة لرجل أراد أن يقيم في الناس عدالة الله ، فصاغها عدالة إنسانية تتخطى الأديان والطوائف والأعراق وان عدالة علي لم تكن من وحي السياسة، بل من جوهر الإيمان العميق بالإنسان ، فلم يكن علي حاكماً ، بل كان ضميراً حياً يسير بين الناس ، يلبس ما يلبسون، ويأكل ما يأكلون، ويعيش همومهم ، لم يجعل لنفسه فضلاً ولا تمييزاً<sup>(٨٦)</sup>

التوصية بالرحمة حتى في العقاب : دعى علي إلى الرحمة والهدوء حتى في إقامة العقوبات لأن الغضب يذهب العقل ويفقد العدالة معناها " وَلَا تُقِيمَنَّ عَلَيْهِمْ عُقُوبَةً فِي غَضَبٍ، وَ لَا تُدْرِنَنَّ عَلَيْهِمْ حُكْمَكَ وَ أَنْتَ فِي حَدِّ غَضَبٍ "<sup>(٨٧)</sup> ومن نتائج هذا الحق هو الإسهام بإصلاح المجتمع ،

والانسجام بين الحكام والمحكومين وذلك يؤدي إلى الاستقرار السياسي الداخلي والخارجي ، وللوصول إلى هذه النتيجة المرجوة يجب أن تنهض الأمة بأعبائها بحسن التصالح والتعاون، ويستطرد علي بن ابي طالب بتثبيت حقوق الأمة في المشاركة السياسية ، بان السلطة الحاكمة مهما علا شأنها وحرصها في تحقيق العدل والسعي في مرضاة الله ، ليس من حقها أن تتفرد بالسلطة وتحتكرها ، لان حق المشاركة مكفول لكل أفراد المجتمع مهما قل شأن بعضهم على وفق معيار ما أو من ناحية تأثيرهم ، فهم أصحاب حق في السلطة ، ويجب أن يشتركوا فيها إذا ما أرادوا ذلك مساهمين بإيجابية في تحقيق الأهداف بتطوير المجتمع وتقدمه ، يتبين هنا ان علي بطل من ابطال الإنسانية ، ورمزاً للعدالة والحرية والمساواة ، قائد ثوري وأيقونة للحق والعدالة البشرية (٨٨)

يتضح مما تقدم أن النموذج النبوي وعلي مثل القمة في احترام حقوق الإنسان ، سواء من حيث المبدأ أو التطبيق ، بينما تراوحت ممارسات الخلفاء الراشدين بين الالتزام والتأثر بالواقع السياسي ، وان علي كان رائداً في تطبيق مبادئ حقوق الانسان بمفهومها الاسلامي الاصيل ، قبل ان تنظم الحقوق العالمية بقرون ، ففكر الامام علي وممارسته يمكن ان يدرس ضمن نماذج الحكم الرشيد الاسلامي التي توازن بين القيم الدينية وحقوق الانسان في ارقى صورها.

### الخلاصة

برزت معالم المنهج الاسلامي في ارساء مبادئ حقوق الانسان من خلال :

- وضع الإسلام الأسس الكبرى للعدالة والكرامة والمساواة على قواعد ربانية الذي بدأ تأصيله في خطاب النبوة، دون تمييز في الأصل أو الدين أو اللون.
- جاء الرسول صلى الله عليه واله وسلم الذي وضع الاسس المتين لمفهوم الكرامة الانسانية في مجتمع انهكته العصبية القبلية واستبداد القوي بالضعيف برسالة تهدف إلى تحرير الإنسان من الظلم والعبودية وتحرر الفرد من اغلال التمييز والجهل والاستعباد ليصبح فرداً فاعلاً في مجتمع عادل تحكمه قيم الرحمة والمساواة بين الناس ، وتجلت المبادئ النظرية لحقوق الإنسان في خطب رسول الانسانية ومواقفه، وأكدها في أحاديثه وتعاملاته اليومية .
- جسد النبي صلى الله عليه وسلم في حياته قولاً وفعلاً أن الإنسان مخلوق مكرم، له حقوق لا تسقط عنه بسبب عرق، أو نسب، أو دين ، فمن ميثاق المدينة الذي نظم العلاقة بين المسلمين وغيرهم، إلى خطبة حجة الوداع التي نادى فيها بمبادئ العدالة

والحرمة والحقوق الكاملة، كان النبي نموذجًا للقيادة الأخلاقية، والرحمة المهتدية بالوحي، والتي تُلهم العالم إلى يومنا هذا

- امتد الإمام علي الذي تربي في كنف النبوة للقيم النبوية ، فكان الامتداد العملي لتلك القيم النبوية في أخطر لحظة من لحظات التاريخ الإسلامي، اذ غلب الاضطراب، واشتد النزاع، وضغفت وحدة الصف ، فوقف الإمام علي ثابتًا على مبدأ أن الحق لا يعرف بالرجال بل بالعدل والميزان .

- تميزت عدالته بأنها لم تكن عدالة جزئية أو انتقائية ، بل عدالة كاملة لا تعرف المجاملة ، حتى لو كان الثمن فقد الحلفاء أو النفوذ ، فقد خلع الولاة الظالمين، ورفض استغلال المال العام، وساوى بين المسلمين وغيرهم في الحقوق، وحوى حرية التعبير حتى مع خصومه ، ويعد عهده لمالك الأشر بحق وثيقة حقوقٍ سياسية واجتماعية متقدمة على عصرها ، ويمكن اعتمادها كنص مرجعي في مقررات الفقه السياسي الاسلامي وحقوق الانسان لما يحمله من مبادئ راقية في الحكم والادارة العادلة

- إن النبي محمد عليه الصلاة والسلام هو المؤسس الأعظم لقيم حقوق الإنسان ، والإمام علي عليه السلام هو من أبرز من ترجمها إلى واقع سياسي واجتماعي عادل ، رغم ما واجهه من تحديات ، وقد أثبتت تجربتهما أن الإسلام ، في روحه وشريعته ، هو دين الكرامة والرحمة والعدل ، لا شعارات مجردة ، بل مبادئ قابلة للتطبيق ، إذا ما وجدت القيادة الراشدة والنية الصادقة ، وان العودة إلى فكر النبي محمد "ص" والإمام علي "ع" تمثل ركيزة ضرورية لإحياء منظومة حقوقية إسلامية عادلة ، متوازنة وإنسانية .

المصادر

- ١- ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي ( ت : ٦٣٠ / ٧١١ هـ ) ، لسان العرب ، تحقيق : امين محمد عبد الوهاب / محمد صادق ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ١٩٩٩ م ، ج ١٠ ، ص ٥٢
- ٢- ابن الاثير ، عز الدين علي بن محمد بن عبد الكريم ( ت : ٦٣٠ هـ ) ، الكامل في التاريخ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي
- ٣- ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ( ت : ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م ) ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم ومن ذو الشأن الاكبر ، تحقيق : خليل شحادة ، ط ٢ ، دار الفكر ( بيروت : ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م )
- ٤- ابن سعد ، ابو عبد الله محمد بن سعد ( ت : ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م ) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ( بيروت : ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م )
- ٥- ابن سيد الناس ، محمد بن محمد بن احمد اليعمرى الربيعي ( ت : ٧٣٤ هـ / ١٣٣٣ م ) ، عيون الاثر في فنون المغازي والشمال والسير ، تحقيق : ابراهيم محمد رمضان ، دار القلم ( بيروت : ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م )
- ٦- ابن عساكر ، ابي القاسم علي بن الحسن ، تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : صلاح الدين المنجد ، المجمع العلمي العربي ، دمشق
- ٧- ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، تحقيق : نبيل نصار السندي ، ط ٣ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ٢٠١٩ م ، ج ٣ ، ص ٢٨٩

- ٨- ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن عمر ( ت : ٧٧٤ هـ ) ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٧٦ م
- ٩- ابن هشام ، ابو محمد عبد الملك بن ايوب الحميري ( ت : ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م ) ، ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين ، دار المعرفة ، بيروت
- ١٠- البداية والنهاية ، ط ٦ ، مكتبة المعارف ، بيروت ، ١٩٨٨ م
- ١١- الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد ( ت : ٢٤٨ هـ ) ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي
- ١٢- السهيلي ، عبد الرحمن ( ت : ٥٨١ هـ ) ، الروض الانف في شرح السيرة النبوية ، تحقيق : عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب الاسلامية ، ١٩٦٧ م
- ١٣- الصالحي ، محمد بن يوسف ( ت : ٩٤٢ هـ ) ، سبل الهدى والرشاد ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود - علي محمد معوض ، ١٩٩٣ م
- ١٤- الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ( ت : ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م ) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف ، ( مصر : ١٩٦٧ م )
- ١٥- الطبري ، ابي جعفر محمد بن جرير ( ت : ٣١٠ هـ ) ، جامع البيان عن تأويل اي القرآن ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان ، القاهرة ، ٢٠٠١ م
- ١٦- الفيروز آبادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب ( ت ٨١٧ هـ ) ، القاموس المحيط ، تحقيق : محمد نعيم العرقسوسي ، ط ٨ ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ٢٠٠٥ م ، ج ١ ، ص ٣٢١
- ١٧- القرطبي ، محمد بن احمد ( ت : ٦٧١ هـ ) ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٣٨ م
- ١٨- المعتزلي ، عبد الجبار بن احمد بن عبد الجبار ( ت : ٤١٥ هـ / ١٠٢٤ م ) ، تثبيت دلائل النبوة ، دار المصطفى ، القاهرة
- ١٩- اليعقوبي ، احمد بن اسحاق بن جعفر بن وهب البغدادي ( ت : ٢٩٢ هـ / ٩٠٤ م ) ، تاريخ اليعقوبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت

## المراجع

- ١- ابن عاشور ، محمد الطاهر ، تفسير التحرير والتنوير ، ٢٠٠٧ م
- ٢- جرداق ، جورج ، الإمام علي صوت العدالة الإنسانية ، دار الجيل ، بيروت
- ٣- الحميدي ، عبد العزيز عبد الله ، التاريخ الاسلامي مواقف وعبر ، دار الاندلس الخضراء ، جدة ، ١٩٩٨ م
- ٤- الرفاعي ، مصطفى ، حضارة العرب ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٨١ م
- ٥- السرجاني ، راغب الحنفي راغب ، سلسلة السيرة النبوية وبناء الامة ، الشبكة الاسلامية
- ٦- الشرقاوي ، عبد الرحمن ، محمد رسول الحرية ، دار الشروق ، ١٩٩٠ م
- \_\_\_\_\_ علي إمام المتقين ، دار الشروق ، ٢٠١٧ م
- \_\_\_\_\_ قراءات في الفكر الاسلامي ، دار الشروق
- ٧- شمس الدين ، محمد مهدي ، دراسات في نهج البلاغة ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ٢٠٠١ م

- ٨- الصالح ، صبحي ، نهج البلاغة ، ط ٤ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ٢٠٠٤ م
- ٩- الصدر ، محمد باقر ، نظرات إسلامية في إعلان حقوق الإنسان ، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلام ، بيروت ، ٢٠١٠ م
- ١٠- الصلابي ، علي محمد ، الايمان بالقران الكريم والكتب السماوية ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، ٢٠١١ م
- ١١- العقاد ، عباس محمود ، عبقرية الإمام علي ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦ م
- ١٢- علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ٢٠٠٦ م
- ١٣- العلي ، صالح الاحمد ، محاضرات في تاريخ العرب ، دار الكتب ، ١٩٨١ م
- ١٤- الغزالي ، محمد ، حقوق الانسان ، دار النهضة ، القاهرة ، ٢٠٠٥ م
- ١٥- فياض ، عامر حسن ، الرأي العام وحقوق والانسان ، المكتبة القانونية ، بغداد ، ٢٠٠٤ م
- ١٦- القرضاوي ، يوسف ، كيف نتعامل مع القران العظيم ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م
- ١٧- القيسي ، نوري حمودي ، واخرون ، تاريخ الادب العربي قبل الاسلام ، بغداد ، ١٩٨٩ م
- ١٨- الكافي ، اسماعيل عبد الفتاح ، معجم مصطلحات حقوق الانسان ، مصر ، ٢٠٠٦ م
- ١٩- لوبون ، غوستاف ، حضارة العرب ، ترجمة : عادل زعيتر ، ط ٣ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٧٩ م
- ٢٠- المثنى ، ابو عبيدة معمر ، ايام العرب قبل الاسلام ، تحقيق : عادل جاسم البياتي ، دار الجاحظ ، بغداد ، ١٩٧٦ م
- ٢١- الموسوي ، جواد مطر ، الاحوال الاجتماعية والاقتصادية في اليمن القديمة ، دار الثقافة العربية ، ٢٠٠٢ م
- ٢٢- الوردي ، علي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ ، دار كوفان ، لندن ١٩٩٥ م
- \_\_\_\_\_ دراسة في سوسيولوجيا الاسلام ، ترجمة : رافد الاسدي ، بيت الورق للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠١٣ م



- ( ١ ) الفيروز آبادي ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب ( ت ٨١٧ هـ ) ، القاموس المحيط ، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ، ط ٨ ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ، ٢٠٠٥ م ، ج ١ ، ص ٣٢١
- ( ٢ ) ابن منظور ، محمد بن مكرم بن علي ( ت : ٦٣٠ / ٧١١ هـ ) ، لسان العرب ، تحقيق : امين محمد عبد الوهاب / محمد صادق ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ١٩٩٩ م ، ج ١٠ ، ص ٥٢
- ( ٣ ) الكافي ، اسماعيل عبد الفتاح ، معجم مصطلحات حقوق الانسان ، مصر ، ٢٠٠٦ ، ص ١٩
- ( ٤ ) فياض ، عامر حسن ، الرأي العام وحقوق والانسان ، المكتبة القانونية ، بغداد ، ٢٠٠٤ م ، ص ٧٢
- ( ٥ ) العلي ، صالح الاحمد ، محاضرات في تاريخ العرب ، دار الكتب ، ١٩٨١ م ، ص ١٥٩
- ( ٦ ) علي ، جواد ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ٢٠٠٦ م ، ج ٤ ، ص ٣٠٦
- ( ٧ ) سورة التكوين ، الآية ٨-٩
- ( ٨ ) القيسي ، نوري حمودي ، وآخرون ، تاريخ الادب العربي قبل الاسلام ، بغداد ، ١٩٨٩ م ، ص ١٤٩
- ( ٩ ) لوبون ، غوستاف ، حضارة العرب ، ترجمة : عادل زعير ، ط ٣ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٧٩ م ، ص ١٦
- ( ١٠ ) المثني ، ابو عبيدة معمر ، ايام العرب قبل الاسلام ، تحقيق : عادل جاسم البياتي ، دار الجاحظ ، بغداد ، ١٩٧٦ م ، ص ٥٠
- ( ١١ ) الموسوي ، جواد مطر ، الاحوال الاجتماعية والاقتصادية في اليمن القديمة ، دار الثقافة العربية ، ٢٠٠٢ م ، ص ٢٦٥
- ( ١٢ ) الرفاعي ، مصطفى ، حضارة العرب ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، ١٩٨١ م ، ج ٣ ، ص ٤٥
- ( ١٣ ) سورة النساء ، الآية : ١
- ( ١٤ ) سورة الإسراء ، الآية : ٣٣
- ( ١٥ ) سورة المائدة ، الآية : ٣٢
- ( ١٦ ) القرطبي، محمد بن احمد ( ت : ٦٧١ هـ ) ، الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٣٨ م ، ج ٦ ، ص ١١٠
- ( ١٧ ) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦
- ( ١٨ ) القرضاوي ، يوسف ، كيف نتعامل مع القرآن العظيم ، دار الشروق ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م ، ص ٢٢
- ( ١٩ ) سورة النحل ، الآية : ٩٠
- ( ٢٠ ) سورة الإسراء ، الآية : ٧٠
- ( ٢١ ) سورة الحجرات ، الآية : ١٣
- ( ٢٢ ) سورة الاسراء ، الآية : ٧٠
- ( ٢٣ ) الحميدي ، عبد العزيز عبد الله ، التاريخ الاسلامي مواقف وعبر ، دار الاندلس الخضراء ، جدة ، ١٩٩٨ م
- ( ٢٤ ) سورة النحل ، الآية : ٩٠
- ( ٢٥ ) الشرقاوي ، عبد الرحمن ، محمد رسول الحرية ، دار الشروق ، ١٩٩٠ م ، ص ٢٢١
- ( ٢٦ ) ابن هشام ، ابو محمد عبد الملك بن ايوب الحميري ( ت : ٢١٨ هـ / ٨٣٣ م ) ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين ، دار المعرفة، بيروت ، ج ٤ ، ص ٢٥١
- ( ٢٧ ) ابن سيد الناس ، محمد بن محمد بن احمد اليعمري الربيعي ( ت : ٧٣٤ هـ / ١٣٣٣ م ) ، عيون الاثر في فنون المغازي والشمال والسير ، تحقيق : ابراهيم محمد رمضان ، دار القلم ( بيروت : ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م ) ، ج ١ ، ص ٢٨٥
- ( ٢٨ ) ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن عمر ( ت : ٧٧٤ هـ ) ، السيرة النبوية ، تحقيق : مصطفى عبد الواحد ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٩٧٦ م ، ج ٣ ، ص ٣٧٧
- ( ٢٩ ) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦
- ( ٣٠ ) الصالح ، محمد بن يوسف ( ت : ٩٤٢ هـ ) ، سبل الهدى والرشاد ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود - علي محمد معوض ، ١٩٩٣ م ، ج ٥ ، ص ١٣٢
- ( ٣١ ) سورة البقرة ، الآية : ١٨٨
- ( ٣٢ ) السرجاني ، راغب الحنفي راغب ، سلسلة السيرة النبوية وبناء الامة ، الشبكة الاسلامية، ج ١٨ ، ص ٨
- ( ٣٣ ) السهيلي ، عبد الرحمن ( ت : ٥٨١ هـ ) ، الروض الانف في شرح السيرة النبوية ، تحقيق : عبد الرحمن الوكيل ، دار الكتب الاسلامية ، ١٩٦٧ م ، ج ٦ ، ص ١٥٨

- ٣٤ ( ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد ، تحقيق :نبيل نصار السندي ، ط ٣ ، دار ابن حزم ، بيروت ، ٢٠١٩ م ، ج ٣ ، ص ٢٨٩ )
- ٣٥ ( ابن كثير ، السيرة النبوية ، ج ٢ ، ص ٣٣٩ )
- ٣٦ ( البهقي ، ابي بكر احمد بن حسين ( ت : ٤٥٨ هـ ) ، دلائل النبوة ومعرفة احوال اصحاب الشريعة ، تحقيق : عبد المعطي قلنجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٧١ م ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ )
- ٣٧ ( ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج ٢ ، ص ٤١٢ )
- ٣٨ ( المصدر نفسه ، ص ٤١٢ )
- ٣٩ ( المعتزلي ، عبد الجبار بن احمد بن عبد الجبار ( ت : ٤١٥ هـ / ١٠٢٤ م ) ، تثبیت دلائل النبوة ، دار المصطفى ، القاهرة ، ص ٢١٦ )
- ٤٠ ( الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ( ت : ٣١٠ هـ / ٩٢٢ م ) ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق : محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف ، ( مصر : ١٩٦٧ م ) ، ج ٢ ، ص ١٦٩ )
- ٤١ ( ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ( ت : ٨٠٨ هـ / ١٤٠٥ م ) ، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم ومن ذو الشأن الاكبر ، تحقيق : خليل شحادة ، ط ٢ ، دار الفكر ( بيروت : ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م ) ، ص ٤٢١ )
- ٤٢ ( سورة الاحزاب ، الآية : ٣٥ )
- ٤٣ ( سورة التكوين ، الآية : ٨ - ٩ )
- ٤٤ ( الطبري، ابي جعفر محمد بن جرير ( ت : ٣١٠ هـ ) ، جامع البيان عن تأويل اي القرآن ، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي ، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والاعلان ، القاهرة ، ٢٠٠١ م ، ج ٢٤ ، ص ١٣٢ )
- ٤٥ ( اليعقوبي ، احمد بن اسحاق بن جعفر بن وهب البغدادي ( ت : ٢٩٢ هـ / ٩٠٤ م ) ، تاريخ اليعقوبي ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت دار صادر ، ج ٢ ، ص ٢١٨ )
- ٤٦ ( سورة الممتحنة ، الآية : ١٢ )
- ٤٧ ( ابن عاشور، محمد الطاهر ، تفسير التحرير والتنوير ، ٢٠٠٧ م ، ج ٤ ، ص ٢٣٠ )
- ٤٨ ( الصلابي ، علي محمد ، الايمان بالقران الكريم والكتب السماوية ، المكتبة العصرية للطباعة والنشر ، ٢٠١١ م ، ص ١١٠ )
- ٤٩ ( الغزالي ، محمد ، حقوق الانسان ، دار النهضة ، القاهرة ، ٢٠٠٥ م ، ص ١٧٠ )
- ٥٠ ( الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج ٣ ، ص ٢١٠ )
- ٥١ ( ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن عمر ( ت : ٧٧٤ هـ ) ، البداية والنهاية ، ط ٦ ، مكتبة المعارف ، بيروت ، ١٩٨٨ م ، ج ٦ ، ص ٣١٢ )
- ٥٢ ( ابن عساكر ، ابي القاسم علي بن الحسن ، تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق : صلاح الدين المنجد ، المجمع العلمي العربي ، دمشق ، ج ١ ، ص ١٣٢ )
- ٥٣ ( الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد ( ت : ٢٤٨ هـ ) ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، ج ٢ ، ص ٨٦ )
- ٥٤ ( ابن الاثير ، عز الدين علي بن محمد بن عبد الكريم ( ت : ٦٣٠ هـ ) ، الكامل في التاريخ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، ج ٣ ، ص ٢٥٤ )
- ٥٥ ( ابن سعد ، ابو عبد الله محمد بن سعد ( ت : ٢٣٠ هـ / ٨٤٤ م ) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر ( بيروت : ١٣٧٧ هـ / ١٩٥٧ م ) ، ص ١٠٨ )
- ٥٦ ( الشرقاوي ، عبد الرحمن ، قراءات في الفكر الاسلامي ، دار الشروق ، ص ٦٧ )
- ٥٧ ( الصالح ، صبحي ، نهج البلاغة ، ط ٤ ، دار الكتاب المصري ، القاهرة ، ٢٠٠٤ م ، ص ٤٨٧ )
- ٥٨ ( نهج البلاغة ، ج ٢ ، ص ٤٢٧ )
- ٥٩ ( الشرقاوي ، عبد الرحمن ، علي إمام المتقين ،، دار الشروق ، ٢٠١٧ م ، ج ٢ ، ص ٥١١ - ٥١٧ )
- ٦٠ ( نهج ، البلاغة ، ج ٣ ، ص ٢٧ )
- ٦١ ( نهج البلاغة ، ج ٢ ، ص ٣٣٤ )
- ٦٢ ( الشرقاوي ، علي امام المتقين ، ص ١١٢ )
- ٦٣ ( نهج البلاغة ، ج ٢ ، ص ٤٣١ )
- ٦٤ ( العقاد ، عباس محمود ، عبقرية الإمام علي ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، ٢٠٠٦ م ، ص ٧ )
- ٦٥ ( نهج البلاغة ، ج ٢ ، ص ٩٥ )
- ٦٦ ( مغنية ، محمد جواد ، الشيعة في الميزان ، دار الشروق ، بيروت ، ص ٨٤ )
- ٦٧ ( العقاد ، عبقرية الامام علي ، ص ١٩ )
- ٦٨ ( نهج البلاغة ، ابن أبي الحديد، ج ٢ ، ص ١٨٧ )

- ٦٩ ( نهج البلاغة، ج ٢ ، ص ٣٢٣
- ٧٠ (شمس الدين ، محمد مهدي ،دراسات في نهج البلاغة، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ٢٠٠١، ص ٨٥
- ٧١ ( نهج البلاغة، ، ص ٤٠٥
- ٧٢ ( نهج البلاغة ، ص ٢١٢
- ٧٣ ( الوردي ، علي ، وعاظ السلاطين، ط ٢ ، دار كوفان، لندن ١٩٩٥ م ، ص ٢٦١
- ٧٤ ( نهج البلاغة، ، ص ٤١٤
- ٧٥ ( الوردي ، وعاظ السلاطين ، ص ١٦٠
- ٧٦ ( الصدر ، محمد باقر ، نظرات إسلامية في إعلان حقوق الإنسان ، دار ومكتبة البصائر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلام ، بيروت ، ٢٠١٠ م ، ص ٣٣
- ٧٧ ( شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، ص ٣٢
- ٧٨ ( نهج البلاغة ، ج ٣ ، ص ٢٩
- ٧٩ ( الوردي ، علي ، دراسة في سوسيولوجيا الاسلام ، ترجمة : رافد الاسدي ، بيت الورق للطباعة والنشر والتوزيع ، ٢٠١٣ م ، ص ١١٣
- ٨٠ ( نهج البلاغة، ج ٣ ، ص ٤٢٧
- ٨١ ( مغنية ، الشيعة في الميزان ، ص ٨٧
- ٨٢ ( العقاد ، عبقرية الامام علي ، ص ١٨٥
- ٨٣ ( نهج البلاغة ، ج ٣ ، ص ٤٣٠
- ٨٤ ( العقاد ، عبقرية الإمام علي ، ص ١٨٥ – ١٩٠
- ٨٥ ( الشرقاوي ، علي إمام المتقين ، ص ٥١٢
- ٨٦ ( جرداق ، جورج ، الإمام علي صوت العدالة الإنسانية ، دار الجبل ، بيروت ، ج ٢ ، ص ٤٠
- ٨٧ ( نهج البلاغة، ص ٤٢٩
- ٨٨ ( الشرقاوي ، محمد رسول الحرية ، ص ١٣٠